

صحيح ابن خزيمة

2411 - حدثنا الحسن بن عبد ا [بن منصور الأنطاكي حدثنا محمد بن كثير عن عبد ا [بن

شوذب عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ٧ أن النبي A فرض صدقة الفطر على الحر و العبد و الذكر و الأنثى و الصغير و الكبير من المسلمين صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب أو صاعا من أقط K قال الأعظمي : إسناده حسن